

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

حضرة رئيس مجلس النواب

السيد نبيه بري المحترم

الموضوع: سؤال موجه الى الحكومة حول المرسوم المتعلق "بأسس تنظيم علاقات الفنانين ببعضهم البعض وبين الاشخاص الثالثين"، وحول مشروع قانون الاعلام الجديد.

عملاً بأحكام المادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب، نتوجه الى الحكومة بشخص رئيسها وبشخص السيد وزير الاعلام، بالسؤال الآتي حول المرسوم المتعلق "بأسس تنظيم علاقات الفنانين ببعضهم البعض وبين الاشخاص الثالثين"، وحول مشروع قانون الاعلام الجديد،

آملين منكم إجراء المقتضى القانوني، لكي تعتمد الحكومة للإجابة على سؤالنا في المهلة الزمنية المحددة بمقتضى المادة 124 من النظام الداخلي.

وتفضلوا بقبول الاحترام والتقدير

بيروت في / 7 / 2025

النائب

حسام مراد

الدكتورة حليلة قعقور





للبلد الحبيب

أنشرف بيهف

أرياب هادة



أسامة سعد

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

حضرة رئيس مجلس الوزراء

الدكتور نواف سلام المحترم

الموضوع: سؤال موجّه للحكومة حول المرسوم المتعلق "بأسس تنظيم علاقات الفنانين ببعضهم البعض وبين الاشخاص الثالثين".

بعد التحية،

وبالإشارة الى الموضوع أعلاه، وعملاً بأحكام المادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب، نتوجه إلى الحكومة بشخص رئيسها الدكتور نواف سلام وبشخص وزير الاعلام المحامي بول مرقص بالسؤال حول سبب عدم نشر المرسوم المصادق عليه من قبل مجلس الوزراء بقراره رقم /158/ رقم المحضر /32/، فإننا نفيديكم بما يلي:

لقد سعت النقابات الفنية إلى إصدار المرسوم المتعلق "بأسس تنظيم علاقات الفنانين ببعضهم وفيما بينهم وبين الاشخاص الثالثين"، في محاولة لحفظ حقوق الفنانين المادية والمعنوية عبر وضع اسس تنظيمية وبروتوكولات وعقود نموذجية بغاية تنظيم أعمال أعضائها وعلاقتهم مع الغير لاسيما المنتجين، بما في ذلك تحديد الحد الأدنى المقطوع أو النسبة المئوية التي قد يتقاضونها لقاء عملهم المهني وغيرها. وقد قرّر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2022/5/20 المصادقة على مشروع المرسوم المذكور أعلاه بموجب القرار رقم /158/، رقم المحضر /32/، على ان يبلغ الى المراجع المعنية ليتمّ نشره في الجريدة الرسمية ليعمل به وفقاً للأصول.

الا ان المرسوم المنوّه عنه أعلاه لم ينشر لتاريخه في الجريدة الرسمية لأسباب مجهولة، معرضاً للضرر مصالح شريحة كبيرة من الفنانين اللبنانيين، ومتجاوزاً الاصول القانونية الملزمة بنشره بعد إقراره من قبل مجلس الوزراء.

وقد شكل عدم نشره إجحافاً بحق الفنان اللبناني واستهتاراً بمصالحه ومخالفة قانونية فاضحة للأصول
وعلاوة استفهام وتعجب برسم الحكومة ورئاسة مجلس الوزراء حيث يحتجز المرسوم لديها.
لذلك نتوجه إلى الحكومة مجتمعة وإلى كل من رئيسها والسيد وزير الاعلام بشكل خاص،

بالأسئلة التالية :

أولاً: ما السبب الذي حال ويحول دون نشر المرسوم "أسس تنظيم علاقات الفنانين ببعضهم البعض وبين
الأشخاص الثالثين" الموافق عليه من قبل مجلس الوزراء بتاريخ 2022/5/20 بموجب القرار رقم

158/، رقم المحضر 32/؟

ثانياً: أليس من الجدير التأكيد على مبدأ الحد الأدنى الملزم للمؤسسات التلفزيونية والإذاعية لبث البرامج

المحلية والمحدد في دفتر الشروط الحالي الساري المفعول وفقاً للمرسوم رقم 1996/7997 وذلك

في أي مشروع قانون إعلام جديد أو دفتر شروط نموذجي جديد للمؤسسات الإعلامية المعنية قد

يقر مستقبلاً؟

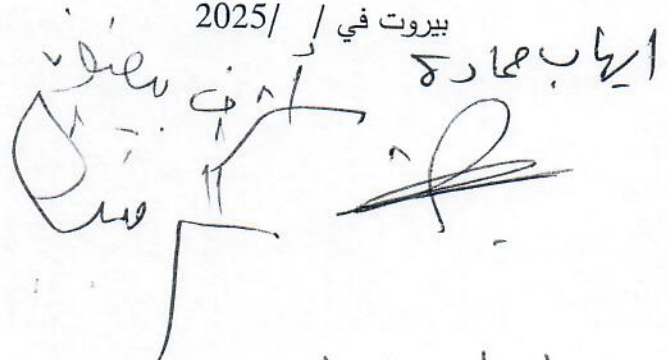
أملين الإجابة عن هذا السؤال ضمن المهلة القانونية.

النائبة الدكتورة حليلة فقعور

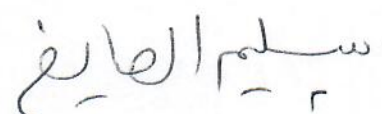


بيروت في 2025/

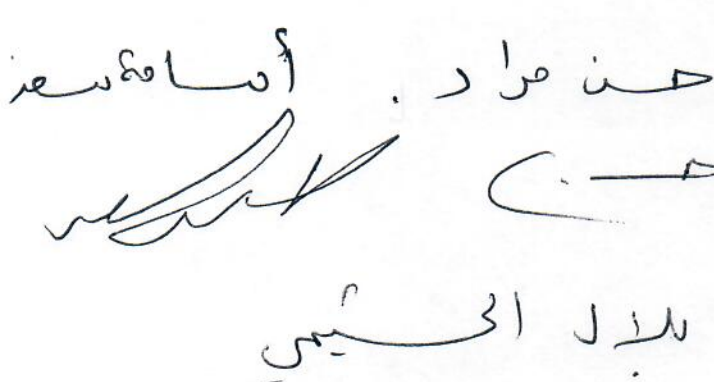
أبواب حمادة



سليم الطايغ



حن مراد



لبلال الحبيبي

